



مجلس الامن

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

## إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

بياناً ١٩٩٧ الموثيقه ٤٠/١٩٩٧/Add.10 المؤرخة ٢١ آذار/مارس ١٩٩٧

وفي أثناء الأسبوع المنتهي في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٧، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في كرواتيا (انظر: S/25070/Add.37 و S/1995/40/Add.5 و S/1996/15/Add.1 و S/1997/40/Add.2 و 4 و 9 وانظر أيضاً S/23370/Add.1 :50 و 47 S/22110/Add.38 و 43 .40 .35-37 .32 .31 .29 .28 .26 .24 .23 .21 .19 .16 .14 .7 .5 .S/25070/Add.1 :49 و 46 .45 .44-47 .38 .37 .34 .31 .26 .25 .23 .21 .20 .12-17 .10 .8 .6 .Add.4 و S/1994/20 و Add.1 S/1995/40 و 47-50: و 44 .40 .37 .36 .32 .26-29 .24 .18 .15 .14 .12 .6 .2 .39 .37 .31 .21 .18 .13 .8 .S/1996/15/Add.6 و 49: و 47 و 40 .S/1997/40/Add.6 و (10).

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٣٧٥٣ المعقودة في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧، وفقا للتفاهم الذي جرى التوصل اليه في مشاوراته السابقة، وكان معرفوضا عليه التقرير الإضافي عن حالة حقوق الإنسان في كرواتيا المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ١٠١٩ (١٩٩٥) (S/1997/195).

وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثل كرواتيا إلى الاشتراك في المناقشة، بناء على طلبه، دون أن يكون له حق التصويت.

وذكر الرئيس أنه قد أذن له، عقب المشاورات التي أجراها المجلس، بأن يدلّي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على نص البيان، انظر الوثيقة 15/S/PRST/1997/15: التي ستتصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٧).

**الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية** (انظر: S/11593/Add.42 و S/19420/Add.38 و S/21100/Add.25) و (47) S/1996/15/Add.21 و S/23370 :S/21100/Add.17 و S/25070/Add.9 و S/1994/20/Add.12 و S/1995/40/Add.1 و S/1994/20/Add.14 و S/1995/40/Add.15 و S/20 .25 و .20 و .14 و .29 و .45 و .37 و .50

واستأنف مجلس الأمن نظره في هذا البد في جلسته ٣٧٥٤ المعقدة في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧ وفقاً للفتاه الذي جرى التوصل اليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضاً عليه تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/1997/166).

وذكر الرئيس أنه قد أذن له، عقب المشاورات التي أجراها المجلس، بأن يدلّي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على نص البيان، انظر الوثيقة 16/1997/S/PRST: التي ستصدر في الوثائق  
الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٧).<sup>١٦</sup>

وذكر الرئيس أنه قد أذن له، عقب المشاورات التي أجراها المجلس، بأن يدلّي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على نص البيان، انظر الوثيقة S/PRST/1997/17؛ التي ستصدر في الوثائق الـ ١٧ لسنة ١٩٩٧)،

بموجب رسالة مؤرخة ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة الى رئيس مجلس الأمن (S/235/1997)، طلب الممثل الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة، بصفته رئيساً للمجموعة العربية لشهر آذار/مارس ١٩٩٧، وباسم الدول

الأعضاء في جامعة الدول العربية، عقد جلسة فورية لمجلس الأمن للنظر في بدء إسرائيل إنشاء مستعمرة جديدة في منطقة جبل أبو غنيم إلى الجنوب من القدس الشرقية، وكذلك النشاطات الاستيطانية الإسرائيلية في الأراضي المحتلة الأخرى بشكل عام.

واستأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٣٧٥٦ المعقودة في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٧، استجابة للطلب المذكور أعلاه.

وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثل قطر وممثل إسرائيل، بناء على طلبيهما، إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت.

وفي الجلسة نفسها لفت الرئيس الانتباه إلى الطلب الوارد في رسالة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة (S/1997/242) يطلب فيها من مجلس الأمن، وفقا لما درج عليه، أن يدعو المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة إلى المشاركة في المناقشة. وبموافقة المجلس، دعا المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة إلى الاشتراك في المناقشة وفقا للنظام الداخلي والممارسة السابقة في هذا الصدد.

ولفت الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/1997/241) مقدم من مصر وقطر.

ثم شرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار ١٩٩٧/241، الذي تزال ١٢ صوتاً مؤيداً، مقابل صوت واحد معارض (الولايات المتحدة الأمريكية)، وامتناع عضو واحد عن التصويت (كوسตารيكا)، ولم يعتمد القرار بسبب تصويت عضو دائم في المجلس تصويناً سلبياً عليه.

-----